

قرار رقم 50 بتاريخ 20 مارس 2024
بإعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة
بإدارة مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة
إن رئيس مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.578 الصادر بتاريخ 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 الخاص بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على مقرر مجلس الجهة رقم 022/113 بتاريخ 3 أكتوبر 2022 الخاص بالمصادقة على تعديل المنظم الهيكلي لإدارة مجلس الجهة والمؤشر عليه بتاريخ 30 نونبر 2022.
- بناء على قرار رئيس مجلس الجهة رقم 222 بتاريخ 6 أكتوبر 2022 المتعلق بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة.

بقر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:

- رئيس مصلحة التنمية القروية والنقل الطرقي غير الحضري.
- رئيس مصلحة المشتريات.
- رئيس مصلحة العلاقات العامة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه الموظفين المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعين لإدارات الدولة والجماعات الترابية، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- أن يتوفروا على تجربة مهنية في المجالات المعنية بالتدبير.

- ويمكن أن يترشح لشغل منصب رئيس مصلحة الموظفين والمرسمون والأعوان المتعاقدون التابعين لإدارات الدولة والجماعات الترابية والمزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

- كما يمكن أن يترشح لشغل منصب رئيس مصلحة، الموظفين والمرسمون والأعوان المتعاقدون التابعين لإدارات الدولة والجماعات الترابية والمترتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون في تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية، منها أربعة سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد المهام والكفاءات المطلوبة لشغل هذه المناصب وفق بطائق الوظيفة الخاصة بالمناصب السالفة الذكر، وستنصب مقابلة الانتقاء على مدى إمام المترشحات والمترشحين بالمنظومة القانونية والتدبيرية ذات الصلة بالمنصب المتبارى من أجله وبتقنيات وأليات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح.
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، والشهادات العلمية، وكذا المهام والوظائف والمسؤوليات التي زاولها، وفق المطبوع النموذجي الموحد الخاص بالترشيح للمناصب العليا، ويسحب من بوابة التشغيل العمومي على الرابط التالي www.emploi-public.ma، يحمل صورة حديثة للمترشح(ة).
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح أو المترشحة في شأن تدير المصلحة وتطويرها والرفع من أدائها.
 - الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه، مرفق بقرار المعادلة الصادرة عن السلطة الحكومية المختصة بالنسبة للشواهد الأجنبية.
 - قرار التوظيف.
 - قرار التعيين في الإطار الحالي.
 - موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح بالنسبة لموظفي إدارات الدولة والجماعات الترابية الأخرى.
- يمكن الإدلاء، علاوة على ذلك، بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في ستة نظائر، مقابل وصل استلام، بمكتب الضبط بمقر جهة طنجة - تطوان - الحسيمة، الكائن بشارع العشاق بطنجة، ابتداء من تاريخ 15.11.2024 إلى غاية 30.11.2024 على الساعة الرابعة بعد الزوال، كأخراج لإيداع الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس الجهة عملية دراسة الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وإجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المترشحات والمترشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة، وتاريخ ومكان إجراء المقابلة عبر نفس وسائل نشر هذا القرار، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمعنيين بالأمر.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد والي جهة طنجة - تطوان - الحسيمة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية، وعلى الموقع الإلكتروني لمجلس الجهة www.crtta.ma، ويعلق بمقر الجهة.

السيد رئيس مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة

تأشير السيد والي جهة طنجة - تطوان - الحسيمة

المملكة المغربية
جهة
طنجة تطوان
الحسيمة
م.ش.إ.م.
وزارة الداخلية

رئيس مجلس جهة
طنجة تطوان الحسيمة
إمضاء: عمر مورو

المملكة المغربية
جهة
طنجة تطوان الحسيمة
بإمضاء: يونس التازي
وزارة الداخلية